ماحكم من نوى العمرة وتجاوز الميقات بدون إحرام؟الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

ما حكم الذي ينوي العمرة لكنه تجاوز الميقات بغير احرام بسبب ان احرامه كان في آآ عفشه وانتقل الى طائرة ومات له اهله اه ثم انه احرم من داخل الميقات بعد هبوط طائرة واعتمر وادى جميع المناسك. الجواب شخص اذا مر على - 00:00:00

وهو مريد للعمرة او الحج فلا يجوز له ان يتجاوز الميقات الا الا باحرام والاحرام هو نية الدخول في النسك اللباس الذي يلبسه فان كان موجودا معه يعني وجد معه ازارا ورداء فانه يلبسه واذا كان لم يوجد معه ازارا - 00:00:20

انه يحرم بما معه من سروال ونحو ذلك واذا امكنه الحصول على الازار والرداء فانه اشتريهما ويجعلهما بدلا عن ما احرم به من الميقات. وما ذكرته من ان احرامك صار في عشك وان انه - 00:00:40

وحصل تغير من جهة الانتقال بالطائرة فهذا ليس عذرا لك وبناء على ذلك فقد تركت واجبا من واجبات العمرة وهو الاحرام من الميقات فعليك ان تذبح ما يجيء اضحية في مكة وتفرقه على فقراء الحرم - 00:01:00

ان لم تستطع فانك صوموا عشرة ايام. الاصل في ذلك قول ابن عباس رضي الله عنه من ترك نسكا فعليه وهذا المنقول عن ابن عباس له حكم الرفع عن النبي صلى الله عليه وسلم لان الصحابي اذا قال قولا - 00:01:20

للاجهاد فيه مجال فله حكم الرفع الى الرسول صلى الله عليه وسلم. واذا كان فيه مجال للاجتهاد فيكون من اجتهاد الصحابي وبناء على ذلك هذا الحديث له حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم لانه مما لا مجال - 00:01:40

للاجهاد فيه. وبالله التوفيق - 00:02:00